

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٠٩٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٧

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / ماريان هانى عبد الله إسكندر - رقم قومي (٢٨٧٠٩١٤٠١٠٥٧٠٢)

المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٩٤٠٤) من وسيط تأمين بشركة بيوند لوساطة

التأمين الى وسيط تأمين بشركة النخبة لوساطة التأمين وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى

٢٠٢٥/٣/٨.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح